(القرار رقم ٢٠ لعام ١٤٣٦هـ)

الصادر من لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية

بشأن اعتراض شركة (أ)

برقم ٨ لعام ١٤٣٢هـ

على ربط مصلحة الزكاة والدخل لعام ٢٠٠٧م

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله؛ وبعد:

ففي يوم الأربعاء ١٤٣٦/٠٩/٠٦هـ انعقدت لجنة الاعتراض الزكوية الضريبية الابتدائية بالدمام بمقرها بفرح مصلحة الزكاة والدخل بالدمام المشكّلة على النحو التالي:

١-الدكتور	رئيسًا
٢-الدكتور	نائبًا للرئيس
٣-الدكتور	عضوًا
٤-الدكتور	عضوًا
٥-الأستاذ	عضوًا
٦-الأستاذ	سكرتيرًا

ولم يحضر المكلف أو ممثلًا عنه جلسة الاستماع التي عقدت بتاريخ ١٤٣٦/٠٦/٣٠هـ وحضر .....و.....و..... ممثلين عن المصلحة، وورد خطابًا من المكلف يطلب فيه تأجيل الجلسة لموعد آخر، وبتاريخ ١٤٣٦/٠٦/٣٠هـ عقدت اللجنة جلسة حضرها ..... ممثلًا عن المكلف، كما حضر ..... و..... و..... ممثلين عن المصلحة للنظر في الاعتراض المقدم من المكلف/ شركة (أ) على الربط الزكوي الضريبي الذي أجرته مصلحة الزكاة والدخل على حساباتها لعام ٢٠٠٧م، ويعترض المكلف على:

١- الأرباح المدورة بمبلغ ٩,٨٤٤,٥٠٢ ريال
٢- حسم إيصال بمبلغ ١٢,٨٤٨,٨١ ريالًا.

وقد ناقشت اللجنة الاعتراض المرفوع إليها بموجب خطاب سعادة مدير عام مصلحة الزكاة والدخل رقم ١٤٣٢/١٦/٨٦٣ وتاريخ ١٤٣٢/٠٢/١٢هـ على النحو الآتي:

أولًا: الناحية الشكلية:

أبلغت المصلحة المكلف بالربط الزكوي لعام ٢٠٠٧م بخطابها الصادر برقم ٣/٢٣١٥/١٤ وتاريخ ١٤٣٠/٠٤/١٨هـ. وقد اعترض المكلف على هذا الربط بخطابه المقيد لدى المصلحة برقم ٣/٤٠٨٣ وتاريخ ١٤٣٠/٠٤/٢٩هـ، وبذلك يكون الاعتراض مقبولًا من

الناحية الشكلية لتقديمه خلال الأجل المحدد بستين يومًا من تاريخ البلاغ بالربط الزكوي وفقًا للمادة الأولى من القرار الوزاري المعدل رقم ٩٦١/٣٢ وتاريخ ١٤١٨/٤/٢٢هـ.

وحيث قبلت المصلحة في المذكرة المرفوعة للجنة وجهة نظر المكلف في حسم الإيصال البالغ ١٢,٨٤٨,٨١ ريالًا عليه يكون الخلاف حول هذا البند منتهيًا لقبول المصلحة وجهة نظر المكلف، لذا فإن الخلاف بين المكلف والمصلحة ينحصر في الأرباح المدورة بمبلغ ٩,٨٤٤,٥٠٢ ريال.

ثانيًا: الوقائع:

خلال جلسة الاستماع سألت اللجنة الطرفين إذا كانتا لديهم أي إضافة على المذكرات المرفوعة للجنة؟ فأجاب ممثل المكلف بأن لديه مذكرة من صفحة واحدة ومرفق بها كشوف حسابات الشركاء وتم عرض مذكرة المكلف على ممثلي المصلحة وطلب منهم التعليق فأجابوا نكتفي بالمذكرة المرفوعة للجنة من قبل المصلحة.

وقد جاء في مذكرة المكلف المقدمة أثناء جلسة الاستماع:

"نود الإحاطة أننا نرى عند احتساب الوعاء الزكوي لعام ٢٠٠٧م كان يجب استبعاد حساب جاري الشركاء أول العام والبالغ قيمته ١,٦٩٤,١٤٣ ريالًا حيث إن الشركاء قاموا بحسب مبالغ خلال شهور السنة من حساباتهم الجارية؛ لذا يكون حسابهم الجاري مدين قبل توزيع الأرباح ومرفق لسعادتكم صورة من كشوف حسابات الشركاء عن الفترة من ٢٠٠٧/١/١م وحتى ٢٠٠٧/١٢/٣١م وما يؤيد ما سبق"

ثالثًا: الناحية الموضوعية:

١- الأرباح المدورة بمبلغ ٩,٨٤٤,٥٠٢ ريال

أ- **وجهة نظر المكلف**:

"لم يتم خصم الأرباح الموزعة والبالغة ٩,٨٤٤,٥٠٢ (فقط تسعة ملايين وثمانمائة وأربعة وأربعون ألف وخمسمائة واثنين ريال)".

ب- وجهة نظر المصلحة:

اتضح للمصلحة أنه بعد الاطلاع على حركة الشركاء تبين أن الأرباح تم تحويلها للحساب الجاري بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/٣١م أي بعد حولان الحول القمري حيث تبين أن الفترة المالية من ٢٠٠٧/١/١م إلى ٢٠٠٧/١٢/٣١م في التقويم الميلادي توافق الفترة المالية من ١٤٢٧/١٢/١هـ إلى ١٤٢٨/١٢/٢١هـ في الحول القمري وحيث إن حولان الحول القمري في هذه الحالة ينتهى في ١٤٢٧/١٢/١هـ مما يؤكد حولان الحول القمري على المبلغ قبل التوزيع، وعليه يجب إضافة هذه الأرباح المدورة إلى الوعاء الزكوي لعام ٢٠٠٧م.

ج-الدراسة والتحليل:

بعد الاطلاع على وجهة نظر الطرفين وسماع آرائهما يتضح أن المكلف يعترض على عدم خصم الأرباح الموزعة والبالغة ٩,٨٤٤,٥٠٢ ريال من الوعاء الزكوي كام يرى أن المصلحة لم تقم باستبعاد حساب جاري الشركاء اول المدة البالغ ١,٦٩٤,١٤٣ ريالًا وتم إضافة كافة رصيد الأرباح المدورة على اعتبار حولان الحول عليها. بينما ترى المصلحة أن المكلف قام بتحويل الأرباح الموزعة البالغة ٩,٨٤٤,٥٠٢ ريال إلى حساب جاري الشركاء بعد حولان الحول القمري.

وبرجوع اللجنة إلى ملف القضية وما قدمه الطرفان والاطلاع على القوائم المالية المدققة لعام ٢٠٠٧م تبين أن حركة الأرباح المبقاة خلال عام ٢٠٠٧م كانت على النحو التالي:

	جاري الشركاء	أرباح مبقاة
رصيد ٢٠٠٧/١/١م	١,٦٩٤,١٤١ ريالًا	٩,٨٤٤,٥٠٢ ريال
صافي دخل السنة المنتهية في ٢٠٠٧/١٢/٣١م	.	١٦,٠٦٧,٢٧٦ ريالًا
أرباح موزعة	٩,٨٤٤,٥٠٣ ريالات	٩,٨٤٤,٥٠٣ ريالات
مسحوبات الشركاء	-٤,٦٢٢,١٠٥ ريالات	.
رصيد ٢٠٠٧/١٢/٣١م	٦,٩١٦,٥٣٩ ريالًا	١٦,٠٦٧,٢٧٦ ريالًا

ويلاحظ من الجدول أعلاه تحويل رصيد الأرباح المبقاة أول المدة إلى حساب جاري الشركاء خلال عام ٢٠٠٧م، وبدراسة اللجنة ملف القضية اتضح أن المكلف قرر توزيع أرباح عام ٢٠٠٦م بتاريخ ٢٠٠٧/١٢/٣١م وذلك بموجب قرار الشركاء رقم ٠٧/٠١ وتاريخ ٢٠٠٧/١٢/٣١م، وقد تم عمل قيود يومية بموجبها لتحميل الحسابات الجارية للشركاء بمبلغ الأرباح الموزعة البالغة ٩,٨٤٤,٥٠٣ ريالات. وحيث إن المكلف لم يقدم ما يثبت سحب الأرباح من الشركة من قبيل صور الشيكات والحسابات البنكية للشركة وحيث إن الأرباح تم تحويلها للحسابات الجارية للشركاء بنهاية عام ٢٠٠٧م بموجب قيود يومية فإن ما قدمه المكلف لم يثبت عدم حولان الحول على مبلغ الأرباح الموزعة المحولة. وحيث إن المذكرة المقدمة من المكلف أثناء جلسة الاستماع والتي تم عرضها على ممثلي المصلحة تطرقت إلى الحساب الجاري الدائن للشركاء والذي تم تحويل الأرباح الموزعة إليه، حيث ورد في المذكرة الإلحاقية المقدمة من المكلف "كان يجب استبعاد حساب جاري الشركاء اول العام والبالغ قيمته ١,٦٩٤,١٤٣ ريالًا حيث إن الشركاء قاموا بسحب مبالغ خلال شهور السنة من حساباتهم الجارية" وبرجوع اللجنة إلى الرباط الزكوي الصادر برقم ٦/٢٣٦٥/١٤ وتاريخ ١٤٣٠/٠٤/١٨هـ تبين أن المصلحة أضافت جاري الشركاء بمبلغ ١,٦٩٦,٨٢٨ ريالًا للوعاء الزكوي بالإضافة إلى الأرباح المدورة البالغة ٩,٨٤٤,٥٠٣ ريالات، وحيث إن رصيد جاري الشركاء أصبح مدينًا خلال عام ٢٠٠٧م مما يعني معه عدم حولان ا لحول على رصيد الجاري أول الفترة. عليه ترى اللجنة تأييد المصلحة في إضافة رصيد الرباح المدورة أول المدة إلى الوعاء الزكوي لعام ٢٠٠٧م، بالإضافة إلى تأييد المكلف في عدم إضافة جاري الشركاء الدائن إلى الوعاء الزكوي لعام ٢٠٠٧م.

القرار

أولًا: الناحية الشكلية:

قبول الاعتراض المقدم من المكلف/ شركة (أ) على الربط الزكوي الذي أجرته مصلحة الزكاة والدخل لعام ٢٠٠٧م من الناحية الشكلية.

ثانيًا: الناحية الموضوعية:

- تأييد المصلحة في إضافة رصيد الرباح المدورة أول المدة إلى الوعاء الزكوي لعام ٢٠٠٧م، بالإضافة إلى تأييد المكلف في عدم إضافة جاري الشركاء الدائن إلى الوعاء الزكوي لعام ٢٠٠٧م.

يعد هذا القرار قابلا للاستئناف المسبب للطرفين أمام اللجنة الاستئنافية الزكوية الضريبية بالرياض، وذلك خلال ستين يومًا من تاريخ استلامه على أن يقوم المكلف بسداد المستحقات المتوجبة عليه طبقًا لهذا القرار.

والله الموفق